

والمرافق الاجتماعية والمبادرات في تلك المناطق وصيانتها ،

وأذ تدرك كذلك صعوبة تكيف القادمين من المناطق الرئيسية مع الحياة الحضرية ،
 وعدم كفاية المؤسسات الحضرية الرامية الى تسهيل هذا التكيف وهذا الانتقال ، وانعدام
الابحاث والدراسات والتقييمات الاساسية عن التقنيات الناجحة المتعلقة بتلك المبادرات ،

١ - توصي حكومات الدول الاعضاء بتقدير مدى كفاية التدابير التي تعالج مختلف نواحي
عملية التحضر ، وباعادة النظر في سياساتها وبرامجها القومية المتعلقة بالتحضير ؟

٢ - وتوصي كذلك الحكومات بتعيين المنظمات القائمة او انشاء المنظمات الجديدة
لتكون مراكز تحضير قومية ، وفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٨٣٠ باء (الدورة ٣٢) ؟

٣ - وتطلب الى الامين العام اقتراح السبل المناسبة لتنظيم التبادل الدولي بين
هذه المراكز لنتائج الابحاث والدراسات والتجارب العملية في ميدان التحضر ؟

٤ - وتطلب الى الامين العام والصندوق الخام ، واللجان الاقتصادية الاقليمية والوكالات
المختصة المعنية ، التعاون مع الحكومات في اجراء الابحاث والدراسات الاساسية الازمة ،
وفي وضع خطة شاملة للانماء الحضري والازتيكي ، وفي ايجاد وتوسيع الخدمات والمراقب
الجماعية الازمة ؟

٥ - وتدعى الحكومات الى تأمين مساهمة المواطنين في تلك البرامج .

الجلسة العامة ١٠٨١

١٩٦١ (كانون الاول / ديسمبر)

القرار ١٦٢٧ (الدورة ١٦)

التعاون على محو الامية من جميع انحاء العالم

ان الجمعية العامة ،

اذ ترى قلقها لأن الامية منتشرة الان في بلدان كثيرة ، وتشمل في بعضها شطراً
كبيراً من السكان ، وتوقف سير البلدان المختلفة ، والانسانية جمعاء في طريق التقدّم
الاقتصادي والاجتماعي ،

وأذ تؤكد من جديد قراراتها رقم ٣٣٠ (الدورة ٤) المتخذ في ٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٩،
ورقم ٧٤٣ (الدورة ٨) المتخذ في ٢٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٣، ورقم ٤٩٠ (الدورة ١١) المتخذ
في ٢٠ شباط (فبراير) ١٩٥٧، ورقم ٤٦٣ (الدورة ١٤) المتخذ في ٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩،
المؤسسة بایجاد التعليم الابتدائي المجاني الالزامي ورفع مثل هذا التعليم الى المستوى الذي
تستحق به شعوب البلدان المتقدمة،

وأذ تأخذ بعين الاعتبار قرارها رقم ١٤٥ (الدورة ١٥) المتخذ في ٤ (كانون الاول /ديسمبر) ١٩٦٦، وتشير الى قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي والاجتماعي رقم ٢٦٨ (الدورة ٣٠) المتخذ في ٢١ تموز (يوليه) ١٩٦٠ بشأن التعاون لمصلحة البلدان المستقلة الجديدة، ورقم ٨٣٧ (الدورة ٣٢) المتخذ في ٣ آب (اغسطس) ١٩٦١ بشأن انماء التعليم في افريقيا ،

واذ تبدى اقتناعها بما لم يُعرف القراءة والكتابة وللتعليم العام من أهمية كبيرة بالنسبة إلى انماء العلاقات السلمية والودية بين الأمم والشعوب ،

وأذ تشاور الرأي القائل بأن مسؤولية نشر القراءة والكتابة وتقديم المساعدة في كافة ميادين التعليم ينبغي أن تقع على عاتق منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ،

واذ تذكر فائدة الجهود التي تبذلها منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة في سبيل نشر القراءة والكتابة والتعليم بصورة عامة، ولاسيما ما قررته هذه المنظمة في قرارها رقم ٦٣-٨ المتخد في ١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠، اثناء الدورة الحادية عشرة لمؤتمراتها العـام ،

واذ تلاحظ ان من اللازم في الوقت الحاضر بذل المزيد من الجهد لمحو الامية من جميع أنحاء العالم في أسرع وقت ممكن ،

١- تدعى منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة الى عمل ما يلى :

(أ) القيام في دورة عادية يعقدها مؤتمرها العام ، بدراسة عامة تتناول مسألة محو الامية من جميع انحاء العالم ، بخية وضع التدابير الملمسة الفعالة الالزمه على الصعيدين القومي والدولي ، لتحقيق ذلك المحو ؟

(ب) موافاة الجمعية العامة في أحدى دوراتها العادلة، بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بدراسة عن الوضع العالمي فيما يتعلق بتعزيز معرفة القراءة والكتابة، مشفوعة بالتوصيات اللازمة عن التدابير التي يمكن اتخاذها في نطاق الأمم المتحدة للتعاون على محاربة الأمية؟

٢- وتدعى إلى تزويد البلدان ذات الاقتصاد المبتدئ ، على أساس ثنائي وفي نطاق الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ، بالمساعدة الفعالة الضرورية لمحو الأمية ونشر التعليم على اختلاف أنواعه ؟

٣- وتعرب عن املها في أن تولي حكومات تلك البلدان ، في برامجها المعنية للانماء الاجتماعي ، أهمية أولوية لمشكلة محو الأمية °

الجلسة العامة ١٠٨١

١٩٦١ (كانون الأول / ديسمبر) ٨

القرار ١٦٧٨ (الدورة ١٦)

مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة

أن الجمعية العامة ،

اذ تدرك الاهمية الاساسية لبرامج رعاية الطفولة ليس فقط بالنسبة الى رفاهية الاطفال في المستقبل ، بل بالنسبة ايضا الى الدور الذي سوف يقومون به كأعضاء نافعين منتجين في المجتمع ،

واذ تحيط علما بتقرير المدير التنفيذي لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، الصادر بالعنوان التالي " دراسة استقصائية عن حاجات الاطفال " (١) ، وبقرارات مجلسها التنفيذي المتخذة بناء على تقريره ، وبالقرار ٨٢٧ (الدورة ٣٢) الذي اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٢٨ تموز (يوليه) ١٩٦١ وأيد به تلك القرارات ،

واذ تبدى ارتياحها لقادم المؤسسة بذلك على اتخاذ التدابير الضرورية لتطبيق احكام اعلان حقوق الطفل (٢) بمزيد من الفعالية عن طريق برامج محسنة لرعاية الطفولة ،

١- تؤيد السياسة والنهج الجديدين للممثلين في تلك القرارات ، ولاسيما تلك النواحي

(١) تقرير المدير التنفيذي (م إ/م رط/٤٠٤ ، والاضافة ١) والتقارير التكميلية المقدمة من مديرية الشؤون الاجتماعية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة ، ومن منظمة العمل الدولية ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (م إ/م رط/٤١١ - ٤١٥ و٤١٥ /الاضافة ١) °

(٢) القرار ١٣٨ (الدورة ٤) المتخذ في ٢٠ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٦ °